



إعلان

تطبيقاً لأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24/08/2023، الذي يحدد كيفيات تثبيت فترات الخدمة الوطنية، والاستبقاء إلى ما بعد المدة القانونية للخدمة الوطنية، وإعادة الإستدعاء في إطار التعبئة بعنوان التوظيف والترقية في الرتبة والدرجة وتحمين الخبرة المهنية والتقاعد.

وفي إطار تثبيت الفترات المذكورة أعلاه في المؤسسات والإدارات العمومية حسب الحالات المبينة أدناه :

- أكاديمية مهنية للترقية في الرتبة والترقية في الدرجة وللتعيين في الوظائف والمناصب العليا، وذلك بجمعها مع الأكاديمية المكتسبة في رتبة إنتماء الموظف.
- كتحمين للخبرة المهنية بالنسبة للأعوان المتعاقدين.

- وكاستفادة من تثبيت هذه الفترات بالنسبة للمستخدمين المحالين على التقاعد في السن القانوني الذين لم يتموا فترات عمل فعلي تسمح لهم بالإستفادة من المعدل الأقصى للمعاش المنصوص عليه في التشريع المعمول به.

و عليه، تنهي المديرية الفرعية للمستخدمين والتقوين، إلى كافة الموظفين الذين قاموا بأداء واجب الخدمة الوطنية أو تم استبقاءهم إلى ما بعد الخدمة الوطنية أو تم إستدعاؤهم في إطار التعبئة مهما كان تاريخ أدائهم، أن يقدموا طلباتهم وفق التدرج السلمي مرفوقين بالوثائق التالية :

- مستخرج من إشعار بالشطب من صفوف الجيش الوطني الشعبي، أو إنهاء الخدمة بصفة نهائية، أو نسخة من الوثيقة التي تثبت فترة إعادة الإستدعاء في إطار التعبئة.

- شهادة عدم تقاضي معاش عسكري صادرة عن الصندوق الجهوبي للتبعادات العسكرية، المختص إقليميا.

ملاحظة : تودع الملفات على مستوى الكليات بالنسبة للموظفين التابعين للكليات، أما بالنسبة للموظفين التابعين لمديرية الجامعة تودع ملفاتهم على مستوى المديرية الفرعية المنتسب إليها.

يتم إيداع الملفات من طرف رؤساء المصالح والمدراة الفرعيين قبل تاريخ 30/10/2023

٢٠٢٣ أكتوبر ٢٩

سيدي بلعباس في:

أ. د. بورنانجي مناحي
مدير الجامعة